

يستقبل وان صلى فراوي جانز ولا يقرب روا  
ولا يخبر في **مسئل** من شرب في نرض فاقت ان  
لم يسجد للركعة الاولى او سجده بغيره في قطع  
واقته وكذا في سجده اخرى من صلى ثلثا منيته  
ثم يقعد في منفك الثاني العوضه كخروج من لم  
يصل في سجده اذن في المقيم جماعة في الذي  
صلى الظه والعتا الا عند الاقارون في غيرهما  
وان اقيمت في ركعتين العوضه في من لم يك  
يجب ان اذا ما وس ادرك ركعة من صلاة ما ولا يفتها  
الابتعا الوقتية ويترك سنة الظه في المي ليعتد  
ثم يقضيها بشا شفو وغيرها لا يقضي اصلا **مسئل** في  
الترتيب بين الفروض الحنيفة والوتر في بيتا كلما اذ  
او بعضها الا اذا ضاق الوقت او نسي او فاتت سنة  
**مسئل** يجب بعد السلام واجه سجده ثمان وتسند  
وبسلام اذا قرء ركنا او اخرج او ركرا وخبر واجبا  
تكره سكتا ككوع قبل الفزاة وناخه الشا التبريد  
على التشهد والركوعين واجه فيما ياتي وتكره

اليقول الاول ويؤل لكل الى ترك الواجب لا يجب  
بسمو الموعوم بل بسوا ما من سجده والمسبوقه  
مع اما من يقضي واذا لم يقعد اوله وهو اليد اقربا  
قعد ولا سمدو غيره الا قام وسجد للتمو وان لم يقعد  
اخيرا قعد ما لم يسجد وسجد للتمو وان سجده يقول في  
نقل فيهم سوا ان وان قعد الاخرة ثم قام سمدوا  
عاد ما لم يسجد ولم وان سجده ثم فوضه ونسب  
وسجد للتمو والركعتان نقل ان ثوبان عن سنة  
الظهر من اقتدى به فيها صلواتها فان افسد وضاعتها  
واذا سجده للتمو في انفل لا ينسب وان سجد في سجده وان  
سلم من عليه سمدو فوضه الصلوة ان سجده والا وان  
شك اول مرة انكم بسنة استأنف وان كثر اخذ بها  
ظنه وان لم يقرب فبالاقل لكن يقعد حيث تروهم  
في احوصلوة **مسئل** يجب سجده بين تكبيرين بوضو  
الصلاة بلا رفع يده وتشهد وسلام وفيها سجدة  
السجود على من ثلثا اية من اربع عشرة آيات التي  
في آخر الاعراف والاعوذ والحمد لله رب العالمين